الأمم المتحدة

A/C.6/69/SR.2

الجمعية العامة
الدورة التاسعة والستون

Distr.: General
24 October 2014
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة

محضر موجز للجلسة الثانية
المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، الساعة ١٥:٠٠

الرئيس: السيد مانونغي ..... (جمهورية تترانيا المتحدة)

المحتويات

البند ١٠٧ من جدول الأعمال: التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org)

وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة(http://documents.un.org/).

14-62187 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتُتحت الجلسة الساعة ١٥:٠٠.

البند ١٠٧ من جدول الأعمال: التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي (تابع) (A/69/209)

١ - السيد جوييني (جنوب أفريقيا): تكلم باسم المجموعة الأفريقية، فقال إن الدول الأفريقية تدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، وكذلك جميع الأعمال والأساليب والممارسات الإرهابية، بما في ذلك إرهاب الدولة، أينما ارتكبت، وأيا كان مرتكبوها، وأيا كانت الجهة المستهدفة؛ فما من قضية أو مظلمة يمكنها تبرير الإرهاب. وجميع الدول، سواء كانت متضررة بصورة مباشرة أو غير مباشرة، لها مصلحة مشتركة في أن تتحلى بقدر أكبر من الاستباقية وفي أن تعتمد نهجا وقائيا لمكافحة الأعمال الإرهابية.

٢ - وأشار إلى أن المجموعة الأفريقية تقدر العمل الذي أنجزته حتى الآن اللجنة المخصصة المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ٥١/٢١٠ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ في إعداد مشروع اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي. وأضاف أن المجموعة تعلق أهمية كبيرة على إبرام ذلك الصك، ودعا مرة أخرى جميع الدول إلى التعاون على حل المسائل المعلقة. وذكر أن اتفاقية من هذا القبيل ينبغي ألا تحرم الناس بأي حال من الأحوال من حقهم في تقرير المصير. وقال إن الوفود الأفريقية ما زالت على استعداد للعمل مع الآخرين من أجل التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مشروع الاتفاقية ومواصلة تحسين استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وأضاف أن مقترح عقد مؤتمر رفيع المستوى برعاية الأمم المتحدة لصياغة استجابة دولية للإرهاب ينبغي أيضا أن يحظى بنظر جدي.

٣ - واسترسل قائلا إن الدول الأفريقية، التي تضم هي نفسها عددا من الدول المتضررة، ملتزمة بالتصدي للإرهاب على الصعيدين الدولي والإقليمي، على النحو المبين في اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية المتعلقة بمنع ومكافحة الإرهاب التي بدأ نفاذها في عام ٢٠٠٢، وبإعداد خطة عمل في العام نفسه في الاجتماع الحكومي الدولي الرفيع المستوى المتعلق بهذا الموضوع، وإنشاء المركز الأفريقي للدراسات والبحوث المتعلقة بالإرهاب في الجزائر العاصمة.

٤ - ومضى قائلا إن تمويل الإرهاب مسألة تثير قلقا بالغا، لا سيما لكون أحد مصادرها الرئيسية هو دفع الفديات، وهو ما يتجسد في تزايد وتيرة وقوع حالات الاختطاف وأخذ الرهائن. والمجموعة الأفريقية تحث الدول الأعضاء على التعاون في معالجة مسألة دفع الفديات للجماعات الإرهابية. وينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام لتعزيز التعاون فيما بين الدول في مكافحة الإرهاب، بوسائل منها توسيع نطاق المساعدة المتاحة للإرهابيين المقبوض عليهم، والتحقيق في الأعمال الإرهابية ومنعها. وذكر أن المجموعة ترحب بالجهود المبذولة لتيسير التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، إلى جانب المبادرات الرامية إلى تعزيز قدرة البلدان الأفريقية على تنفيذ استراتيجيات منسقة في مجال مكافحة الإرهاب، مثل الشراكة المعنية بمكافحة الإرهاب عبر الصحراء الكبرى التي أنشأها المركز الأفريقي للدراسات والبحوث المتعلقة بالإرهاب ومركز أفريقيا للدراسات الاستراتيجية التابع لحكومة الولايات المتحدة، وإعلان وخطة عمل مدريد لتعزيز النظام القانوني لمكافحة الإرهاب في غرب ووسط أفريقيا.

٥ - وبيَّن أن اتباع نهج عالمي سليم قائم على القانون الدولي في مكافحة الإرهاب يتطلب زيادة فعالية تنفيذ الاتفاقيات المتعلقة بمكافحة الإرهاب وما يتصل بذلك من قرارات الأمم المتحدة. وأضاف أن بناء القدرات في البلدان النامية تكتسي أهمية حيوية. وبالنظر إلى عدم

كفاية موارد وقدرات العديد من الدول الأفريقية للوفاء بالتزاماتها الدولية في مجال مكافحة الإرهاب، رغم بذل قصارى جهودها، فالمجموعة الأفريقية تلتمس المساعدة من المجتمع الدولي.

٦ - السيد موكونغو نغاي (جمهورية الكونغو الديمقراطية): قال إن رئيس بلده وصف أفريقيا بأنها بؤرة ظاهرة الإرهاب ودعا إلى بذل جهد جماعي من جانب جميع الدول الأعضاء للقضاء عليه، وذلك ليس لكون الأمر التزاما أخلاقيا فحسب بل لأنه أيضا يشكل الاستراتيجية الفعالة الوحيدة. وأضاف أنه في سياق ذلك الجهد، يجب أن يحتل احترام حقوق الإنسان مكانة الصدارة، دون تمييز إثني ودون استبعاد سياسي وتهميش اجتماعي اقتصادي. ومن الضروري أيضا النهوض بسيادة القانون، باعتبارها وسيلة لتحقيق السلام، وهي تتعارض مع الممارسات الإرهابية التي تطبعها أعمال العنف غير المقبولة وانتهاك حقوق الإنسان. وتحقيقا لتلك الغاية، ينبغي أن تدرج بشكل كامل في القوانين الداخلية للدول الصكوك الدولية المذكورة في تقرير الأمين العام المعروض على اللجنة المعنية بتدابير القضاء على الإرهاب الدولي (A/69/209). وينبغي أن تكون المحاكم المحلية التابعة لكل دولة مختصة بالنظر في قضايا الإرهاب، وينبغي التعاون مع الدول الأخرى والمنظمات الدولية والإقليمية المناسبة في المساعدة على ضمان محاكمة الأشخاص المتهمين بالإرهاب في ظل احترام تام لحقهم في الدفاع عن أنفسهم.

٧ - وعلى الصعيد الدولي، أعرب عن ترحيب وفد بلده بتدابير مكافحة الإرهاب التي اتخذتها المنظمة البحرية الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، والبنك الدولي، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول). وعلى الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، أشار إلى أن جمهورية الكونغو الديمقراطية تشارك بنشاط في الجهود الرامية إلى مكافحة الإرهاب في إطار السوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، والمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، وتتعاون مع المركز الأفريقي للدراسات والبحوث المتعلقة بالإرهاب. وذكر أن وفد بلده ما زال يؤيد مبادرات الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، بما في ذلك إنشاء مركز إقليمي للإنذار المبكر لرصد التهديدات الإرهابية في المنطقة، وإعداد قانون نموذجي لمكافحة الإرهاب خاص بأفريقيا، وصياغة مذكرة تفاهم مع المركز الأفريقي للدراسات والبحوث المتعلقة بالإرهاب. وأضاف أن جمهورية الكونغو الديمقراطية ستشارك أيضا بنشاط في أول حلقة عمل للخبراء بشأن وضع استراتيجية إقليمية لمكافحة الإرهاب في الجنوب الأفريقي، من المقرر عقدها في زمبابوي في الفترة من ٥ إلى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. وهذه الاستراتيجية، التي من شأنها توفير وسيلة فعالة لمكافحة انتشار الأنشطة الإرهابية داخل المنطقة وربما في أجزاء أخرى من أفريقيا، ستركز على تدابير وقائية واسعة النطاق. وستعقد حلقتا العمل الثانية والثالثة في عام ٢٠١٥، في زامبيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية، على التوالي. وأعرب عن تأييد وفد بلده لمقرر الاتحاد الأفريقي (XIII) 256 الذي يدين دفع فدية للجماعات الإرهابية، وعن ترحيبه بوضع قانون نموذجي وطني لمكافحة الإرهاب واعتماده من جانب مفوضية الاتحاد الأفريقي، وهو أمر يشكل تقدما كبيرا.

٨ - واسترسل قائلا إن صياغة اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي تستحق اهتماما متواصلا من جانب اللجنة، إذ إن تلك الاتفاقية ستكمل الاتفاقيات القطاعية القائمة وبالتالي ستعزز الإطار القانوني لمكافحة الإرهاب. وأشار إلى أن وفد بلده سيتعاون تعاونا كاملا في سبيل تحقيق ذلك

الهدف ودعا الجهات الأخرى إلى مواصلة جهودها سعيا إلى تسوية المسائل المعلقة.

٩ - السيد دوس سانتوس (باراغواي): قال إن بلده ما زال ملتزما التزاما تاما بمكافحة الإرهاب الدولي بجميع مظاهره وسيواصل جهوده دعما لتنفيذ الأركان الأربعة للاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب مع التركيز على الصعيدين الوطني والإقليمي، بتعاون وثيق مع الهيئات المعنية.

١٠ - وأضاف أن أكثر الوسائل فعالية في مكافحة الإرهاب هي التعاون الدولي. وذكر أن باراغواي صدّقت على ١٣ صكا دوليا في هذا الصدد وهي طرف في المعاهدتين الساريتين في المنطقة. وخلال السنوات الأربع الماضية، سن كونغرس باراغواي تشريعات بشأن محاكمة الإرهابيين، والتنظيمات الإرهابية وتمويل الإرهاب، وتجميد الأموال والأصول المالية، واعتماد خطة استراتيجية لمجال مكافحة غسل الأموال، وتمويل الإرهاب، وانتشار أسلحة الدمار الشامل. وبيَّن أنه في شباط/فبراير ٢٠١٢، اعترفت فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية بالتقدم الكبير الذي أحرزته حكومة بلده في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ونتيجة لذلك لم تعد باراغواي خاضعة لعملية الرصد التي تقوم بها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. وأشار إلى أن جميع هذه التدابير وغيرها اتخذت وفقا لالتزام حكومة بلده على الصعيد الدولي بمكافحة آفة الإرهاب.

١١ - وتابع كلامه قائلا إن باراغواي انتخبت، في شباط/فبراير ٢٠١٤، لشغل منصب نائب رئيس لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب وبالتالي فهي أكثر عزما على دعم الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة وفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب التابعة لها من أجل مكافحة الإرهاب في الأجلين المتوسط والطويل. وأشار إلى أن بلده، في السنوات القليلة الماضية، شارك بنشاط في أعمال لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب، مما أدى إلى تعزيز الهياكل الوطنية لمكافحة الإرهاب، وساهم في وضع الخطط الإقليمية. وبالتالي برهنت حكومة بلده على عزمها على الوفاء بالتزاماتها الدولية.

١٢ - وشدد على أن سيادة القانون والاحترام التام لحقوق الإنسان شرطان مسبقان للقضاء على آفة الإرهاب، فدعا جميع الدول الأعضاء إلى مواصلة دعم الآليات المعنية التابعة للأمم المتحدة بهدف تعزيز التعاون الدولي على مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره.

١٣ - السيدة رودريغيز بينيدا (غواتيمالا): أعادت تأكيد رفض بلدها التام للإرهاب بجميع أشكاله والتزامها بمنعه ومكافحته. وأشارت إلى ان المداولات السنوية للجنة تتيح فرصة لإعادة النظر في وضع الصكوك الدولية القائمة المتعلقة بمنع وقمع الإرهاب الدولي بهدف تقييم مدى قبولها على الصعيد العالمي. وهي تساعد أيضا على تعزيز الوعي بتلك الصكوك سعيا إلى تحقيق التنفيذ التام والفعال الذي تتحمل الدول الأعضاء المسؤولية الرئيسية عنه.

١٤ - وذكرت أن تقرير الأمين العام (A/69/209) يبين أن آفة الإرهاب ما زالت آخذة في الانتشار، رغم أن الكثير قد تحقق في مكافحتها، مما يؤثر على عدد متزايد من الأهداف، بما في ذلك المنظمة نفسها. ويجب على الأمم المتحدة أن تضطلع بدور قيادي في تنسيق جهود مكافحة الإرهاب؛ والجمعية العامة هي المنتدى الحكومي الدولي المناسب للتصدي للإرهاب بحكم طابعها العالمي وبحكم طبيعة المسألة نفسها، إذ هي مسألة تتطلب استجابة منسقة من جانب جميع البلدان. وأوضحت أن فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب لديها القدرة اللازمة لتوجيه الأعمال وكفالة اتساقها على نطاق المنظومة.

١٥ - وتابعت كلامها قائلة إن التعاون الدولي يجب أن يشكل أساس الجهود العالمية الرامية إلى القضاء على الإرهاب، وينبغي تعزيزه تحقيقا لهذه الغاية، ولا سيما بالاستفادة من الخبرة القيمة التي تملكها الهيئات الإقليمية ودون الإقليمية من قبيل منظمة الدول الأمريكية. وبينت أن الإرهاب لن يُقضى عليه إذا لم يُتصد بنجاح للأسباب الكامنة وراءه. فرغم العدد الكبير من الأدوات التي استحدثت خلال العقد الماضي، وصُممت خصيصا بما يناسب كل منطقة، ما زال من الضروري أن تُعتمد في أقرب وقت اتفاقية شاملة لمكافحة الإرهاب تكمل الصكوك القائمة. وأشارت إلى أن للجنة السادسة دور أساسي عليها أن تضطلع به في هذا الصدد، وقالت إن وفد بلدها يتطلع إلى الاستنتاجات التي ستخلص إليها مداولاته في الدورة الحالية في ما يتعلق بمستقبل هذه الاتفاقية.

١٦ - وأعربت عن قلق وفد بلدها إزاء بعض ما قرره مجلس الأمن في الآونة الأخيرة في ما يتعلق بالإرهاب. فمسألة دفع فدية للجماعات الإرهابية لم تقنن بعد بالقانون الدولي، رغم قرار مجلس الأمن ٢١٣٣ (٢٠١٤)، وما زالت مطبوعة بالاختلافات من حيث المصطلحات القانونية والنهج. وبالمثل، وضع قرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤) المتعلق بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب إطارا قانونيا جديدا لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، في حين ينبغي للجمعية العامة أن تضطلع بدور رائد في التصدي لهذه التحديات وفي سد الثغرات القائمة، مع إيلاء الاعتبار الواجب للشواغل الإنسانية وحقوق الإنسان.

١٧ - وختاما أشارت إلى أن أي تدابير لمكافحة الإرهاب يجب أن تتقيد بصرامة بسيادة القانون ومراعاة الأصول القانونية. وذكرت في هذا الصدد أن وفد بلدها يعترف بالجهود الكبيرة التي يبذلها مكتب أمينة المظالم لتحقيق اتساق نظام الجزاءات مع سيادة القانون.

١٨ - السيدة ميخيا فيليس (كولومبيا): قالت إن بلدها يدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، ويؤكد من جديد اقتناعه بأنه ليس ثمة ظروف يمكن أن تبرره. وأضافت أن الأحداث الأخيرة في سوريا والعراق تبين تجاهلا تاما للقيم الإنسانية الأساسية وسيادة القانون من جانب من يلجؤون إلى الإرهاب. وذكرت أن منع الإرهاب ومعاقبة مرتكبيه والقضاء عليه أمور ما زالت تمثل أولوية تتطلب اهتمام أكيدا ومستمرا، على الرغم من التقدم الذي أبلغ عنه الأمين العام، وهي أكثر إلحاحا من أي وقت مضى. وأوضحت أنه في مواجهة التعقد المتزايد الذي تتسم به الأعمال الإرهابية، من الحيوي أن يتعاون المجتمع الدولي بشكل تام، ويجب أن تدعم وتكمل على نطاق العالم الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة. وأشارت إلى أنه خلال الاستعراض الرابع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، شدد وفد بلدها على ضرورة تنفيذ جميع ركائز الاستراتيجية بطريقة متكاملة ومتوازنة.

١٩ - ومضت قائلة إن دفع فدية للخاطفين يثير القلق وذلك بوصفه وسيلة لتمويل الإرهاب. وأعربت عن الحاجة إلى معلومات وتحليلات أوفى بهدف معالجة المسألة على نحو سليم؛ وبينت ضرورة تجنب التعميم وفرض تدابير لا تراعي الخصائص التي تنفرد بها هذه الظاهرة في مناطق مختلفة من العالم. وقالت إن حياة الإنسان وحريته من الحقوق المعترف بها دوليا التي يجب حمايتها. وفي حالات من هذا القبيل، ينبغي الا تقوم التدابير التي ستتخذ بتجريم الضحايا أو الأشخاص الذين يسعون إلى الدفاع عنهم. وأضافت أن المعايير القانونية المعمول بها، بما في ذلك التشريعات

المحلية، ينبغي أن تحترم وينبغي أن تبذل قصارى الجهود لمنع الإرهابيين من الاستفادة من فدية تُدفع لهم.

٢٠ - وتابعت كلامها قائلة إن أحد الاتجاهات المثير للقلق يتمثل في زيادة عدد المقاتلين الإرهابيين الأجانب، وهو أمر يشكل خطرا يهدد الاستقرار والأمن في بعض بقاع العالم. ويجب اتخاذ إجراءات متضافرة حازمة وفقا للالتزامات الدولية ذات الصلة بالموضوع من أجل منع الجنوح إلى الراديكالية المؤدية إلى الإرهاب والتطرف العنيف. غير أن هذه التدابير يجب أن تتخذ مع إيلاء الاعتبار الواجب للسيادة والسلامة الإقليمية والاستقلال السياسي لجميع الدول، والقانون الإنساني الدولي، والقانون الدولي للاجئين والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في محاكمة وفق الأصول القانونية، وقرينة البراءة، والحق في الخصوصية. وأضافت أنه يجب تجنب القوالب النمطية التي تؤدي إلى نتائج عكسية في النظر إلى جنسيات وثقافات ومناطق معينة، ويجب كذلك تجنب فرض قيود لا مبرر لها على المسافرين.

٢١ - وأشارت إلى أنه يجب عدم السماح باستخدام عائدات الجريمة المنظمة في دعم الإرهاب، إذ يجب قطع جميع الصلات بين الجماعات الإرهابية وجماعات الجريمة المنظمة، وينبغي اتخاذ إجراءات ملموسة لتجسيد الالتزامات الدولية بمكافحة غسل الأموال. وبالمثل، أعربت عن قلق وفد بلدها الشديد إزاء الآثار الضارة على الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب الناجمة عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة وبالتالي أعربت عن ترحيبه باعتماد معاهدة تجارة الأسلحة.

٢٢ - واختتمت كلامها قائلة إن وفد بلدها يشدد على ضرورة إجراء مفاوضات مفتوحة وشاملة بهدف التوصل في أقرب وقت ممكن إلى توافق في الآراء، مهما قد يكون ذلك صعبا، بشأن مشروع اتفاقية شاملة متعلقة بالإرهاب الدولي، والبرهنة بالتالي على التزام جميع الدول الأعضاء بالقضاء على الإرهاب لما فيه مصلحة الجميع.

٢٣ - السيد سعيد (السودان): قال إن بلده يدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، بما في ذلك إرهاب الدولة، وهو ملتزم باستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وأضاف أن السودان صدق على جميع الصكوك الدولية المتعلقة بمكافحة الإرهاب، بالإضافة إلى اتفاقات إقليمية وأفريقية وعربية. وأشار إلى أن حكومة بلده أدرجت الاستراتيجية العالمية في التشريعات الوطنية. ووضعت استراتيجية وطنية بالتشاور مع المجتمع المدني والزعماء الدينيين والأكاديميين. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٤، أقر البرلمان السوداني قانونا جديد يتسق مع المعايير الدولية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وأنشأ هذا القانون وحدة للاستخبارات المالية ولجنة وطنية تضم الوكالات المختصة. واعتمد البرلمان في الآونة الأخيرة أيضا قانونا جديدا بشأن ردع الاتجار بالبشر. وذكر أن حكومة بلده شاركت بنشاط في العديد من المبادرات ذات الصلة بالموضوع في الاتحاد الأفريقي، وجامعة الدول العربية، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية. ونُظمت مجموعة من حملات التوعية ركزت بشكل خاص على الشباب والطلاب والنساء والشخصيات البارزة والسلطات الدينية والنقابات العمالية. واستعانت الحكومة بالمنشورات ووسائط الإعلام من أجل الترويج للاعتدال، وتصحيح الإيديولوجيات المنحرفة ومكافحة الجريمة الإلكترونية.

٢٤ - وأعرب عن إشادة وفد بلده بالأعمال التي يقوم بها مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب وبالدعم المقدم له من حكومة المملكة العربية السعودية. وأضاف أنه من أجل مكافحة الإرهاب، ينبغي للمجتمع الدولي أن يسعى إلى مكافحة الفقر؛ ودعم جهود التنمية، وبخاصة

في أفريقيا؛ وتشجيع الحوار بين الشمال والجنوب؛ وإنشاء نظام دولي يتسم بالعدل والإنصاف يقوم على أساس الحوار واحترام جميع الأديان والحضارات والثقافات. ولذلك، أعرب عن رفض حكومة بلده الشديد للتدابير الانفرادية التي تعتمدها دول معينة والتي، بدافع من مخططات سياسية خاصة بهذه الدول، تتهم دولا أخرى بدعم الإرهاب أو رعايته. فهذه التدابير لن تؤدي إلا إلى إثارة التوتر وتسييس الجهود العالمية المبذولة لمكافحة الإرهاب. وذكر أن الاستراتيجية العالمية تعكس توافق آراء دولي حول ضرورة مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، دون ربطه بأي دين أو حضارة أو عرق. واختتم كلامه قائلا إن هذا المسعى ينبغي أن يستند إلى التعاون الدولي والإقليمي وأن يتسق مع القانون الدولي ومعايير حقوق الإنسان.

٢٥ - السيد سيك (السنغال): قال إنه استجابة لاتساع نطاق الإرهاب في الآونة الأخيرة على مستوى لم يسبق له مثيل حتى الآن وبأشكال جديدة وأكثر تطورا، من الضروري اتخاذ إجراءات متضافرة تشرف الأمم المتحدة على تنسيقها. ويجب على الدول الأعضاء احترام التزاماتها الدولية باتخاذ خطوات عملية لتقديم الإرهابيين المعروفين إلى العدالة ومنع استخدام أراضيها لأغراض التخطيط للأعمال الإرهابية أو إعدادها أو تمويلها.

٢٦ - واسترسل قائلا إن النهج الذي وضعته السنغال في هذا الصدد يستند إلى ثلاثة مسارات عمل رئيسية. أولا، صُمم المنع، من خلال نظام للإنذار المبكر، لكفالة حرمان الإرهابيين من وسائل تحقيق أهدافهم؛ وهو مقترن بعقاب أي شخص، بمقتضى القانون، يسعى بالقول أو الفعل، إلى تشويه سمعة ديانة أو عقيدة أخرى. وفي هذا الصدد، أعاد تأكيد رفض وفد بلده أي محاولات لربط الإرهاب بدين معين أو بجنسية أو ثقافة أو جماعة عرقية معينة.

٢٧ - وثانيا، قال إن حكومته تعلق أهمية على التعاون من أجل كفالة استجابة جماعية فعالة وسريعة للتهديدات الإرهابية. وبناء على ذلك، فالسنغال طرف في ١٣ اتفاقية من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالإرهاب؛ وفي اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية المتعلقة بمنع ومكافحة الإرهاب وبروتوكولها لعام ٢٠١٤. وهي تنفذ القرارات الصادرة عن الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في ما يتعلق بتمويل الإرهاب، وتتعاون بنشاط في مسائل العدالة الجنائية الدولية لمكافحة الإرهاب، فضلا عن مراقبة الحدود وتبادل المساعدة القانونية في ما يتعلق بغسل الأموال وتمويل الإرهاب.

٢٨ - ومضى قائلا إن الجانب الثالث من استراتيجية السنغال لمكافحة تتمثل في بناء قدرة على الاستجابة السريعة بهدف مقاضاة ومعاقبة الأشخاص الذين يرتكبون أعمال الإرهاب وحماية السكان ومساعدة الضحايا. وفي هذا الصدد، أعرب عن ترحيب وفد بلده ببدء تشغيل بوابة الأمم المتحدة لدعم ضحايا الإرهاب.

٢٩ - وأعرب عن بالغ قلق وفد بلده من تزايد تجنيد المقاتلين الإرهابيين الأجانب في سورية، لأن ذلك يشكل خطرا كبيرا يهدد استقرار بلدان المنشأ وبلدان العبور وبلدان المقصد. ومن الواجب أن يضع المجتمع الدولي استراتيجية مناسبة وفعالة للتصدي لهذا الخطر الجديد. وأشار إلى أن مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب يعمل على تحسين فهم هذه الظاهرة وإعداد أفضل الممارسات للقضاء عليها. وأضاف أن اتخاذ قرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤) يشكل خطوة كبيرة نحو إيجاد حل دائم ويعكس رغبة مشتركة في التوصل إلى استجابة جماعية للتهديدات الإرهابية والتطرف العنيف. ودعا المجتمع الدولي إلى دعم الجهود التي تبذلها بلدان

الساحل وغرب أفريقيا تحقيقا لهذه الغاية، لا سيما من خلال استراتيجية الأمم المتحدة المتكاملة لمنطقة الساحل.

٣٠ - السيد باشيتش (البوسنة والهرسك): قال إن بلده يعلق أهمية كبيرة على منع جميع أشكال الإرهاب والقضاء عليها. وقد اتخذ عددا من التدابير من أجل تهيئة بيئة آمنة وخالية من الأخطار على الصعيد الوطني وهو يساهم في الجهود الإقليمية والعالمية الرامية إلى تحقيق نفس الغاية. وأضاف أن البوسنة والهرسك عززت قدراتها في مجال مكافحة الإرهاب عن طريق مواءمة تشريعاتها مع معايير الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي باعتماد استراتيجية وطنية لمنع الإرهاب ومكافحته. وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٣، اعتمدت الجمعية البرلمانية للبوسنة والهرسك قانونا جنائيا جديدا يتضمن الأحكام المتعلقة بجرائم الإرهاب وتمويل الإرهاب. وأشار إلى أن القانون المعدِّل لهذا القانون الجنائي، والذي دخل حيز النفاذ في حزيران/يونيه ٢٠١٤، جرَّم مشاركة المواطنين في أعمال القتال التي تجري في ميادين قتال أجنبية. والمادة ١٦٢ (ب) من هذا القانون تنص على التحقيق مع الأفراد المنضوين تحت الجماعات شبه الشرطية والجماعات شبه العسكرية الأجنبية ومحاكمتهم جنائيا، فضلا عن أولئك الذين يقدمون أي نوع من أنواع التشجيع أو المساعدة إلى هذه الجماعات. وذكر أن ١٦ شخصا حوكموا بموجب هذا القانون في أيلول/سبتمبر من السنة الحالية.

٣١ - واسترسل قائلا إن بلده يرحب بقرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤)، الذي شارك في تقديمه. وهو طرف في جميع اتفاقيات وبروتوكولات الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع، ويؤيد إنشاء فريق عامل تابع للجنة السادسة في إطار هذا البند من جدول الأعمال، وسيواصل الدعوة إلى وضع الصيغة النهائية لمشروع اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي واعتمادها.

٣٢ - السيد مسعود خان (باكستان): قال إن حكومة بلده تدين جميع أشكال ومظاهر الإرهاب، وتدين أعمال القتل التي يقوم بها الإرهابيون في أي مكان في العالم، وأيا كان الغرض منها؛ فما من إيديولوجية أو دين أو معتقد أو قضية يمكنها تبرير تلك الجرائم الشنيعة. وتساءل عما إذا كانت الأمم المتحدة، التي تحتل مكانة فريدة تمكنها من التصدي لذلك الخطر، في حاجة إلى تحديد استراتيجيتها المتبعة في التصدي لهذه الظاهرة التي يتزايد فتكها وتعقيدها وتقوم على انقسامات سياسية وطائفية وإثنية حساسة متعددة.

٣٣ - واسترسل قائلا إن باكستان تكبدت خسائر فادحة في الأرواح والموارد في حربها ضد الإرهاب على أراضيها. غير أن حكومة بلده تواصل تطبيق استراتيجية متعددة الجوانب. فبعد محاولة فاشلة لإجراء حوار، شرعت في عملية عسكرية لإخراج الإرهابيين من مخابئهم في شمال وزيرستان، وحققت نجاحا كبيرا في تدمير مخابئ الإرهابيين ومصانع الذخيرة ومخابئ الأسلحة ومعدات الاتصالات. وأدت عملية استخباراتية ترمي إلى منع الانتقام على صعيد البلد إلى تقويض أنشطة عشرات الإرهابيين. غير أن تحقيق نجاح كامل سيتطلب اتخاذ تدابير تكميلية من كافة أرجاء الحدود الغربية. وذكر أن الإغاثة توفر للسكان المشردين مؤقتا من جراء هذه العمليات.

٣٤ - وأضاف أنه لمكافحة التطرف العنيف، تركز الحكومة على استعراض المناهج التعليمية، ونشر خطاب مضاد من خلال وسائط الإعلام والحلقات الدراسية، والتنمية الاقتصادية في المناطق المعرضة للخطر، وتوليد فرص العمل، وتنمية مهارات الشباب. ففي قطاع العدل، تقوم الحكومة ببناء قدرات المدعين العامين ومكاتب الشرطة والقضاة من أجل ضمان استناد تدابير مكافحة الإرهاب إلى سيادة القانون وتمشيها مع الالتزامات الدولية لباكستان.

وأسفرت تعديلات شاملة عن مواءمة تشريعاتها المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب مع المعايير العالمية. وذكر أن باكستان طرف في أحد عشر صكا عالميا وصكين إقليميين من صكوك مكافحة الإرهاب.

٣٥ - ومضى قائلا إن المجتمع الدولي متفق على أن الإرهاب ينبغي ألا يُربط بأي دين أو عقيدة أو عرق أو نظام قيم أو ثقافة تحديدا. ولذلك ينبغي لاستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب أن تعالج مسألة تشويه صورة أديان معينة وتبشيع صورة الجماعات التي تمارسها، والتي تؤدي إلى التحريض على الكراهية. ومن المحتم إجراء حوار بين الحضارات كي لا تغذي الاختلافات الإيديولوجيات الإرهابية.

٣٦ - وذكر أنه في الوقت نفسه، ثمة حاجة ماسة إلى معالجة المنازعات المتفاقمة والتراعات القائمة، واستخدام القوة على نحو غير مشروع، والعدوان، والاحتلال الأجنبي، وإنكار الحق في تقرير المصير. فالمظالم السياسية والاقتصادية تؤدي إلى الاستقطاب وتأجيج العداوات. ويجب أن تظل التدابير الرامية إلى مكافحة الإرهاب في إطار القانون الدولي وأن تميز بين القضايا العادلة والقضايا غير العادلة، وذلك لأن الظلم يولد العداء. ويجب أن تكون الاتفاقية الشاملة المقترحة المتعلقة بالإرهاب الدولي متسقة مع القانون الإنساني الدولي، وينبغي أن تميز بوضوح بين أعمال الإرهاب والنضال المشروع الذي تقوم به الشعوب التي تعيش تحت الاحتلال الأجنبي من أجل تقرير مصيرها.

٣٧ - وفي الختام، أكد أن باكستان طالبت بوقف الضربات التي تقوم بها الطائرات التي بلا طيار في مناطقها الحدودية: فهي تسفر عن نتائج عكسية وتنتهك السيادة الوطنية ومبادئ حقوق الإنسان الدولية والقانون الإنساني الدولي المعمول بها. وأضاف أن حكومة بلده تتخذ بالفعل إجراءات حاسمة ضد الإرهابيين في تلك المناطق.

٣٨ - السيد حتي (لبنان): أشار إلى الإدانة القوية والمجمع عليها للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، فقال إن التحدي ما زال يكمُن في تحديد الطريقة الأكثر فعالية لدعم الجهود الجماعية الرامية إلى القضاء على هذه الآفة. وأضاف أنه رغم تحول الأنظار في الآونة الأخيرة إلى الشرق الأوسط، فإن بقية العالم لم تسلم من الإرهاب. وأعرب عن ترحيب لبنان بجهود الأمم المتحدة الرامية إلى مكافحة الجماعات المشار إليها باسم الدولة الإسلامية في العراق والشام، وجبهة النصرة، ولا سيما من خلال قرار مجلس الأمن ٢١٧٠ (٢٠١٤)، الذي فرض جزاءات على تلك الجماعات، وقرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤) المتعلق بالتطرف العنيف والمقاتلين الإرهابيين الأجانب. وأضاف أن وفد بلده يلاحظ بارتياح عميق أن الركيزتين الأولى والرابعة من استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، اللتين تتناولان الظروف المؤدية إلى انتشار الإرهاب واحترام حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب، على التوالي، قد أُدرجتا في القرار الأخير. وأعرب أيضا عن دعم بلده الكامل لقراري الجامعة العربية الداعيين إلى اتخاذ تدابير فورية ضد الإرهاب على كل من الصعيد السياسي والدفاعي والأمني والقانوني.

٣٩ - واسترسل قائلا إن وفد بلده يعلق أهمية كبيرة على المنع، ولا سيما من خلال التثقيف والترويج لثقافة الحوار بين الأديان والحضارات. ورغم تذكير المجتمع الدولي مرارا وتكرارا بأنه لا يمكن ربط الإرهاب تحديدا بأي مجموعة دينية أو عرقية أو وطنية، ما زال الكثير من الناس يربطونه بالإسلام، مما يؤدي إلى تأجيج كراهية الإسلام. وعلاوة على ذلك، من الضروري معالجة الأسباب الجذرية للإرهاب، التي تشمل بؤر التوتر، والفقر، والإقصاء الاجتماعي والتهميش، والإفلات من العقاب، وازدواجية المعايير في احترام القانون الدولي. وذكر أنه في مجال مكافحة الإرهاب، من الضروري أيضا التقيد بحقوق الإنسان وسيادة القانون؛ فهذا مبدأ

مكرس في قرار الجمعية العامة ١٧٨/٦٨. وأشار إلى أن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لها دور لا يمكن إنكاره في تلك الجهود، ولكن يجب استخدامها بحذر، مع إيلاء المراعاة الواجبة للحقوق الأساسية، مثل الحق في الخصوصية.

٤٠ - وأعرب عن إشادة وفد بلده بعمل هيئات الأمم المتحدة التي تقدم إسهاما كبيرا في الجهود التي تبذلها الدول للقضاء على الإرهاب. وأضاف أن الوقت مناسب الآن لوضع اتفاقية شاملة من شأنها تعريف الإرهاب بطريقة موحدة والتمييز بشكل أفضل بين الإرهاب وغيره من الأعمال، مثل الأعمال التي تجري إعمالا للحق المشروع في مقاومة الاحتلال الأجنبي المكرس بقوة في القانون الدولي.

٤١ - وقال إن وفده يود أن يوجه انتباه اللجنة إلى أعمال الإرهاب التي يرتكبها في ظل إفلات تام من العقاب المستوطنون الإسرائيليون في دولة فلسطين المحتلة ضد الفلسطينيين وممتلكاتهم. ومن الواضح أن التزام إسرائيل المزعوم بحقوق الإنسان وسيادة القانون لا ينطبق إلا على جزء واحد من سكانها.

٤٢ - ومضى قائلا إن الهجمات الإرهابية التي شنت على الأراضي اللبنانية قد خلفت خسائر فادحة وإن حكومة بلده ملتزمة بالوقوف بالمرصاد للجماعات الإرهابية. ومع ذلك، ينبغي ألا تتخذ وحشية تلك الجماعات ذريعة للتخلي عن القيم والمثل العليا المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة.

٤٣ - السيد توي (كمبوديا): قال إن وفد بلده يدين بشدة أعمال القتل التي يرتكبها ما يسمى بالدولة الإسلامية ضد الأقليات الدينية والإثنية ويدين الإعدام الوحشي الذي يتعرض له الأبرياء. وأعرب عن تعاطف وفد بلده مع جموع المسلمين في غضبهم المشروع حيال هذا العنف. وأكد أن حكومة بلده ملتزمة كل الالتزام بمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره وأنه يتعاون لتحقيق هذه الغاية مع جميع الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا والدول الأعضاء في الأمم المتحدة؛ وأنها تؤيد تماما قراري مجلس الأمن ٢١٧٠ (٢٠١٤) و ٢١٧٨ (٢٠١٤)، المتعلقين بتدابير مكافحة الإرهاب وتقدر الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية دعما لضحايا الإرهاب. وأشار إلى أن وزراء خارجية رابطة أمم جنوب شرق آسيا أصدرت مؤخرا بيانا بشأن تصاعد أعمال العنف والأعمال الوحشية التي يرتكبها الإرهابيون/المنظمات المتطرفة في العراق وسورية، وذكر أن وفد بلده يدعو جميع الدول إلى أن تنضم إلى هذه المبادرة الرامية إلى تهميش التطرف ومكافحة الإرهاب. واستطرد قائلا، إن هذا الإجراء ينبغي ألا يكون على حساب الحريات الأساسية وحقوق الإنسان وسيادة القانون وينبغي أن يتسق مع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع.

٤٤ - وأضاف أن كمبوديا طرف في اتفاقية رابطة أمم جنوب شرق آسيا لمكافحة الإرهاب وجميع اتفاقيات الأمم المتحدة وبروتوكولاتها الرئيسية ذات الصلة بالموضوع، وسنت عددا كبيرا من القوانين والأنظمة التي مكّنتها من تحقيق نجاحات كبيرة في منع وقمع الإرهاب والجرائم عبر الوطنية. وهي منكبة حاليا على وضع سياسة ترمي إلى تعزيز مشاركة منظمات سكان القرى والمدن، بما في ذلك الأحزاب السياسية، في سياق الجهود الرامية إلى كفالة الأمن والسلامة في القرى والبلدات في جميع أرجاء البلد. وبالإضافة إلى تنفيذ الإصلاحات القانونية وبناء القدرة التشغيلية للشرطة الوطنية وغيرها من وكالات إنفاذ القانون، ركزت الحكومة على التعاون المشترك بين الوكالات على الصعيد الوطني، وأنشأت عددا من اللجان الوطنية في مجالات مكافحة الإرهاب؛ والمواد الكيميائية والنووية والبيولوجية والمشعة؛ وتحديد الأسلحة؛ والأمن البحري.

٤٥ - وأعرب عن تطلع حكومة بلده إلى تبادل أفضل ممارساتها مع البلدان الأخرى. وذكر أن بناء القدرات من جانب جميع الدول الأعضاء عنصر أساسي في الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب. واختتم كلامه قائلا إن كمبوديا ملتزمة بزيادة التعاون مع الدول الأعضاء والوكالات الدولية الأخرى وستواصل دعم تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

٤٦ - السيد العجاري (اليمن): قال إن حكومة بلده ترفض الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، ومهما كانت مبرراته أو دوافعه. وأضاف أنه لا بد من مزيد من التعاون والتنسيق فيما بين الدول الأعضاء من أجل القضاء على الإرهاب، الذي يجب عدم ربطه بأي دين أو ثقافة أو جنسية. ولذلك، صدقت حكومة بلده على معظم الصكوك الدولية ذات الصلة بالموضوع. ومضى قائلا إن من المهم الانتهاء من وضع مشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي، التي يجب أن تشمل تعريفا واضحا للإرهاب يميز بين أعمال الإرهاب وبين حق الشعوب في مقاومة العدوان، وفقا لميثاق الأمم المتحدة.

٤٧ - وأعرب عن ترحيب حكومة بلده بقرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤). وأشار إلى أنها اتخذت، في عام ٢٠١٢، استراتيجية شاملة لمكافحة الإرهاب تهدف إلى القضاء على منابع التطرف ومصادر تمويله في جميع أنحاء البلد وتوعية الناس بمخاطر التطرف والإرهاب. واعتُمدت أيضا تشريعات لتجريم غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتحريض على الإرهاب.

٤٨ - واسترسل قائلا إن البنية التحتية لبلده أصبحت هدفا لهجمة إرهابية محمومة أودت بحياة العديد من المدنيين. ففي ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، هجم مقاتلو تنظيم القاعدة على مستشفى في مجمع وزارة الدفاع في صنعاء، مما أسفر عن مقتل أطباء وممرضين ومرضى. وفي آب/أغسطس ٢٠١٤، نصبوا كمينا لجنود يمنين كانوا عائدين من إجازة وغير مسلحين وقطعوا رؤوسهم أمام الملأ. وأشار إلى أن حكومة بلده تواصل مكافحة جماعات إرهابية غالبية أعضائها من الرعايا الأجانب. ففي العديد من المحافظات، وضع الجيش حدا لسيطرة الحركات الإرهابية ودمر قواعدهم. ورغم افتقار الحكومة إلى الموارد والدعم الدولي، فقد أُضعف تنظيم القاعدة.

٤٩ - وقال إن اليمن عاقد العزم على القضاء على العناصر الإرهابية والقضاء على مصادر دعمهم وتمويلهم داخليا وخارجيا. وناشد شركاء البلد الدوليين تقديم المساعدة اللوجستية والتقنية إلى القوات الأمنية وتكثيف التعاون في مجال مكافحة الإرهاب وتبادل المعلومات، ولا سيما في ما يتعلق بالجماعات الإرهابية العابرة للحدود.

٥٠ - السيد نيازالييف (قيرغيزستان): قال إن بلده يدين جميع أعمال الإرهاب أيا كانت دوافعها. وينبغي ألا يُربَط الإرهاب بأي دين أو جنسية أو حضارة أو جماعة عرقية ولا يمكن مكافحته بنجاح إلا عن طريق التعاون الدولي. وأضاف أن قيرغيزستان تؤيد تأييدا كاملا جميع التدابير المتخذة تحقيقا لهذه الغاية في إطار الأمم المتحدة؛ وبطبيعة الحال، يجب تنفيذ هذه التدابير وفقا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. وأشار إلى أن قيرغيزستان طرف في معظم اتفاقيات وبروتوكولات الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع. وحكومة بلده بصدد اتخاذ الإجراءات المناسبة لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤) المتعلق بالخطر الذي يشكله المقاتلون الإرهابيون الأجانب؛ وهي تؤيد بقوة الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب والأعمال التي تضطلع بها فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب. وذكر أن وفد بلده لا يزال ملتزما بالمفاوضات المتعلقة بوضع مشروع اتفاقية شاملة متعلقة بالإرهاب الدولي، ويؤيد

مقترح عقد مؤتمر رفيع المستوى تحت رعاية الأمم المتحدة لصياغة استجابة مشتركة للإرهاب ووضع تعريف موحد.

٥١ - ومضى قائلا إن حكومة بلده تدرك أنه لا يمكن التغلب على الإرهاب عن طريق استخدام القوة، ومن ثم فهي تسعى جاهدة إلى القضاء على الظروف التي تساهم في انتشار الإرهاب، ولا سيما من خلال تحقيق التقدم الاجتماعي والاقتصادي، والحد من الفقر، وإيجاد فرص العمل، وتدابير مكافحة الفساد، وإصلاح نظامي إنفاذ القانون والقضاء. والاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة التي تتبعها قيرغيزستان تعكس ذلك النهج. واختتم كلمته قائلا إن بلده، شأنه شأن العديد من البلدان الأخرى، ما زال في حاجة إلى تعزيز قدراته في مجال مكافحة الإرهاب، ولا سيما في تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤)، وإنه سيرحب بتعزيز التعاون في هذا الصدد.

٥٢ - السيد حنيف (ماليزيا): قال إن حكومة بلده تدين الإرهاب إدانة قاطعة بجميع أشكاله ومظاهره أينما وقع وأيا كان مرتكبوه، وبصرف النظر عن الأسباب الكامنة وراءه، فلا يمكن تبرير أي عمل إرهابي شنيع. وأضاف أن الأنشطة الإرهابية تتزايد في جميع أرجاء العالم وتتسبب في إزهاق آلاف الأرواح البريئة، وأن جهود مكافحة الإرهاب تتطلب اتخاذ إجراءات دولية فعالة، وفقا لميثاق الأمم المتحدة والمبادئ المعترف بها عالميا في العلاقات الدولية والقانون الدولي. وينبغي أن تنسق هذه الجهود من جانب الأمم المتحدة والكيانات التابعة لها، ولا سيما فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب. وأشار في هذا الصدد إلى أن حكومة بلده تؤيد بقوة جميع الركائز الأربع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

٥٣ - وأعرب عن أمل وفد بلده في الإسراع بإنجاز مشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي التي من شأنها تكميل الاتفاقيات الدولية القائمة في التصدي للإرهاب بطريقة شمولية. وفي هذا الصدد، أكد مجددا موقف حكومة بلده في إطار القانون الدولي والميثاق بشأن شرعية مقاومة العدوان الأجنبي ونضال الشعوب الواقعة تحت نير الاستعمار أو السيطرة الأجنبية والاحتلال الأجنبي، وبشأن ضرورة التعامل بنفس الطريقة مع الأعمال الإرهابية التي ترتكبها الدول والجهات الفاعلة من غير الدول. وأضاف أنه ثمة حاجة ماسة إلى وضع تعريف للإرهاب متفق عليه دوليا. وقد حان الأوان أيضا لكي تبرهن الدول الأعضاء على التزامها بعقد مؤتمر رفيع المستوى تحت رعاية الأمم المتحدة، على النحو المطلوب في قرار الجمعية العامة ١١٩/٦٨، ليكون بمثابة منبر لتوحيد وتنسيق الجهود العالمية المبذولة لمكافحة الإرهاب.

٥٤ - وتابع كلامه قائلا إن التدابير الرامية إلى مكافحة الإرهاب الدولي ينبغي ألا تنتهك سيادة الدول وسلامتها الإقليمية. وأضاف أن الإرهاب ينبغي ألا يُربط بأي عرق أو ثقافة أو دين. وفي هذا الصدد تدعو ماليزيا إلى مزيد من التعاون من أجل تعزيز الاعتدال والتفاهم بين الثقافات والأديان والحضارات. وذكر أنه من المهم اتباع نهج متعدد الجوانب من أجل مكافحة الإرهاب، بما في ذلك تحديد أسبابه الجذرية، وليس الاعتماد على استخدام القوة فحسب. والتعليم مهم بشكل خاص للتغلب على الجهل والأمية، وتوفير فرص للتخلص من الفقر، وبالتالي الحد من احتمال الجنوح إلى التطرف. وينبغي للدول الأعضاء أيضا تبادل الخبرات وأفضل الممارسات، بما في ذلك الخبرة في برامج القضاء على التطرف ومكافحته، من أجل معالجة الأسباب الجذرية للإرهاب. وأشار إلى أن بناء القدرات مطلوب من أجل مواكبة أحدث الأساليب التي تعتمدها الجماعات الإرهابية، لا سيما استخدامها لشبكة الإنترنت لأغراض الاتصال ونشر الدعاية.

٥٥ - وأعرب عن التزام حكومة بلده بمنع الجماعات الإرهابية من استخدام ماليزيا كقاعدة للتجنيد وجمع الأموال؛ وذكر أن عدة مشتبه فيهم في ارتكاب أعمال إرهابية أُلقي عليهم القبض في الأشهر القليلة الماضية. وعُدل أيضا مؤخرا قانون مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب لعام ٢٠٠١ من أجل تعزيز صلاحيات التحقيق التي تملكها وكالات إنفاذ القانون في الإجراءات المتعلقة بتجميد الأموال ذات الصلة بالإرهاب. ووقّعت ماليزيا اتفاقية رابطة أمم جنوب شرق آسيا المتعلقة بمكافحة الإرهاب وصدقت عليها، وشاركت في الاجتماع الثاني عشر من الاجتماعات التي يعقدها فيما بين الدورات المنتدى الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا بشأن مكافحة الإرهاب والجريمة العابرة للحدود الوطنية، والذي عُقد في بالي في نيسان/أبريل ٢٠١٤.

٥٦ - واسترسل قائلا إن المشاركة النشطة للمقاتلين الإرهابيين الأجانب في سورية والعراق يشكل تطورا مثيرا للقلق. وأكد من جديد تأييد وفد بلده لقرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤)، بما في ذلك اشتراط أن تمنع الدول الأعضاء دخول أراضيها أو عبورها من جانب الأفراد المرتبطين بالإرهاب، واستهداف تمويل الأنشطة الإرهابية، وتنفيذ تشريعات ترمي إلى مقاضاة ومعاقبة المرتبطين بالجماعات الإرهابية، بوسائل منها حجز وثائق السفر وتبادل المعلومات المتعلقة بالسفر جوا. وأشار إلى أنه في الدورة الحالية للجمعية العامة، كرر رئيس وزراء ماليزيا دعوته إلى إنشاء حركة عالمية للجهات المعتدلة من أجل مكافحة التطرف. واختتم كلامه قائلا إن النجاح في مكافحة المتطرفين يجب ألا يقتصر على سورية والعراق فحسب، بل يجب أن يشمل جميع أرجاء العالم، وإن جميع الدول الأعضاء تحث على الانضمام إلى هذه القضية ومضاعفة جهودها من أجل مكافحة الإرهاب.

٥٧ - السيدة موايبوبو (جمهورية تترانيا المتحدة): قالت إنه على الرغم من جهود مكافحة الإرهاب المبذولة على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، ما زالت الجماعات الإرهابية تشكل تحالفات جديدة وتستخدم تقنيات جديدة، باتخاذ دول هشة مسرحا لعملياتها ونهب موارد تلك الأقاليم للحصول على الأموال والأسلحة والأتباع. وأضافت أنه من الضروري زيادة التنسيق على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، ولا سيما عن طريق الأمم المتحدة، للاستجابة لحجم هذا التحدي وتعقيده. فعلى وجه الخصوص، ينبغي تقديم المساعدة إلى الدول الضعيفة في جهودها الرامية إلى بناء نظم سياسية مستقرة وحكومات تؤدي مهامها؛ وذلك من شأنه تيسير إزالة التربة الخصبة المساعدة للإرهاب.

٥٨ - ومضت قائلة إنه يجب ألا تتاح فرصة للإرهابيين للاضطلاع بدور الدولة. ويجب القضاء على الجماعات الجديدة الناشئة مثل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام بأي وسيلة من الوسائل. وأعربت عن إشادة حكومة بلدها بالجهود الدولية التي تبذل للقضاء على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، وحثّها جميع الدول الأعضاء على دعم هذه المساعي.

٥٩ - وذكرت أن جمهورية تترانيا المتحدة طرف في تسعة صكوك دولية لمكافحة الإرهاب وصك إقليمي واحد. وأشارت إلى أن جمهورية تترانيا المتحدة اتخذت تدابير إدارية لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك سن القوانين ذات صلة بالموضوع وإنشاء هيئات مشتركة بين الوكالات تنسق الجهود التي تبذلها الحكومة من أجل منع ومكافحة الإرهاب وغسل الأموال وتمويل الإرهاب. وهي تسعى أيضا إلى إيجاد فرص العمل، وتعزيز تمكين المرأة، وتوفير التدريب المهني وعلى مباشرة الأعمال الحرة للشباب بهدف زيادة اعتمادهم على أنفسهم والحد من الاستياء. واستطردت قائلة إن البلد

مع ذلك ما زال يواجه العديد من التحديات. فالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لا تزال الوسيلة الأكثر شيوعا في ارتكاب الهجمات الإرهابية. وأدت النزاعات وعدم الاستقرار، لا سيما في منطقة البحيرات الكبرى والصومال، إلى تداول غير مشروع لهذه الأسلحة من الضروري الحد منه. ونظرا لسهولة اختراق الحدود يتمكن الإرهابيون من دخول البلدان ومغادرتها دون رقيب، وتتيح سهولة اختراق الحدود أيضا انتشار الاتجار بالبشر والاتجار بالمخدرات وتهريب الأسلحة النارية وغسل الأموال.

٦٠ - ومضت قائلة إن وفد بلدها يؤكد من جديد التزامه بالتعاون مع الدول الأعضاء من أجل مواجهة التحديات الرئيسية التي يطرحها الإرهاب وتعزيز إطار مكافحة الإرهاب. فبالنظر إلى تعقد طبيعة التهديدات الإرهابية، من الأساسي وضع استجابة متكاملة ومنسقة. واختتمت كلامها قائلة إنها تنضم إلى الوفود الأخرى من أجل الدعوة إلى التعجيل بالانتهاء من مشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي، وتحث جميع الأطراف على اتخاذ القرارات اللازمة في ما يتعلق بالمسائل المعلقة التي تعوق منذ العديد من السنوات إحراز تقدم ملموس.

٦١ - السيد باريغا (ليختنشتاين): قال إن وفد بلده شارك في تقديم مشروع قرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤) لأنه يعتقد بأن التدابير التي اعتمدت ضرورية للتصدي لظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب وينبغي تنفيذها من جانب الجهات المعنية كافة. ومع ذلك، كان يود التركيز بشكل أقوى وأكثر تفصيلا على ضرورة احترام حقوق الإنسان الأساسية، ولا سيما أصول المحاكمات. وأضاف أن هناك خطرا حقيقيا في أن تفسر التدابير الواردة في القرار تفسيرا فضفاضا للغاية أو تستخدم بشكل آخر ذريعة للإجراءات القمعية.

٦٢ - واسترسل قائلا إن الزيادة الكبيرة في الأنشطة الإرهابية العابرة للحدود من المتوقع، على الأقل من حيث المبدأ، أن تزيد من أهمية مختلف الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمكافحة الإرهاب التي يكمن أحد أغراضها الرئيسية في تعزيز وتيسير التعاون بين ولايات قضائية متعددة. وأشار إلى إحراز تقدم كبير في تعزيز الطابع العالمي لهذه الاتفاقيات التي يتطلب العديد منها أن تحدد دولة الجنسية الولاية القضائية على الجرائم الإرهابية التي يرتكبها رعاياها في الخارج. وأضاف أنه ينبغي حاليا إجراء عملية استقصائية، من الأمثل أن يقوم بها خبراء مستقلون تحت رعاية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، للوقوف على الأثر الفعلي لهذه الاتفاقيات ومدى تطبيقها من الناحية العملية. وفي ضوء الأحداث التي وقعت مؤخرا، ينبغي أيضا الانتهاء من الأعمال المتصلة بمشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي التي من شأنها سد الثغرات الموجودة بين مختلف الاتفاقيات القطاعية. وقال إن المقترح التوفيقي الممتاز الذي طُرح ينبغي أن يُنفذ.

٦٣ - واسترسل قائلا إن وفد بلده يكرر مقترحه الداعي إلى النظر في بند جدول الأعمال هذا كل سنتين، بالتناوب مع الاستعراض الذي تجريه الجمعية العامة للاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب كل سنتين. غير أنه يمكن لفريق عامل تابع للجنة السادسة وللجنة المخصصة المنشأة عملا بقرار الجمعية العامة ٥١/٢١٠ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ أن يجتمعا سنويا لتناول المسائل الخاصة بمشروع الاتفاقية وعقد مؤتمر رفيع المستوى بشأن الإرهاب الدولي.

٦٤ - السيد بافليتشنكو (أوكرانيا): قال إن كل يوم تقريبا يحمل معه ضحايا جددا لهجمات إرهابية في مختلف أرجاء العالم. ولا يمكن القضاء على الإرهاب إلا بتدابير

حاسمة يتخذها المجتمع الدولي. وأضاف أن حكومة بلده تدين الإرهاب بشكل قاطع بجميع أشكاله ومظاهره، بصرف النظر عن دوافعه وأهدافه. وهي تدعم الدور المحوري الذي تقوم به الأمم المتحدة في جهود مكافحة الإرهاب وتشجيع التعاون الدولي؛ وفي هذا الصدد، ما زالت الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب حيوية لمعالجة الاتجاهات الآخذة في التطور في ما يتعلق بالإرهاب. وأشار إلى أن أوكرانيا طرف في جميع الصكوك والبروتوكولات الدولية المتعلقة بمكافحة الإرهاب، وإلى أن وفد بلده يحث جميع الدول الأعضاء على أن تحذو حذوه إن لم تكن قد فعلت ذلك. وذكر أن حكومة بلده تشارك بنشاط في التعاون على مكافحة الإرهاب مع العديد من المنظمات الدولية والإقليمية، بما في ذلك الأمم المتحدة، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومجلس أوروبا، وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، ومنظمة الديمقراطية والتنمية الاقتصادية التابعة لمجموعة جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان ومولدوفا (مجموعة غوام). وقال إن حكومة بلده تقوم بدور ريادي في الجهود الرامية إلى منع الإرهاب النووي وتعزيز عدم الانتشار بتنفيذ تعهدها بالتخلص من مخزونها الوطني من اليورانيوم عالي التخصيب.

٦٥ - ومضى قائلا إن أوكرانيا متضررة بشكل مباشر من مشكلة الإرهاب. فحكومة بلده تجري عمليات لمكافحة الإرهاب في شرق أوكرانيا منذ آذار/مارس ٢٠١٤. وفي ضوء الحالة السائدة في العالم بوجه عام وفي أوكرانيا بوجه خاص، يجب على المجتمع الدولي أن يضاعف جهوده الرامية إلى مكافحة الإرهاب. وإحدى أهم واجبات اللجنة هي إنجاز أعمالها المتصلة بمشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي؛ ويمكن أن تشكل المقترحات المقدمة في عام ٢٠٠٧ أساسا لتوافق الآراء. ودعا جميع الدول الأعضاء إلى تكثيف جهودها الرامية إلى الانتهاء من عملية التفاوض خلال الدورة الحالية.

٦٦ - وتابع كلامه قائلا إن وفد بلده يشعر ببالغ القلق إزاء الانتهاك السافر للمعاهدات الدولية لمكافحة الإرهاب من جانب بعض الدول. فأحد جيران أوكرانيا يواصل انتهاك التزاماته الدولية، وخصوصا التزاماته في إطار الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب والاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل. وأضاف أن تلك الدولة التي تتصرف عن طريق مختلف مؤسسات الدولة والكيانات الطبيعية أو الاعتبارية الخاضعة لسيطرتها المباشرة ترعى الإرهاب في أوكرانيا. وأدت أعمالها غير المشروعة إلى احتلال القرم وزعزعة استقرار منطقتي دونيتسك ولوغانسك في أوكرانيا، مما يبين بوضوح أن الإرهاب يمكن أن يستخدم لأغراض عدوانية خفية ضد دول ذات سيادة. وأهاب بالمجتمع الدولي أن يواصل الدعوة إلى اتخاذ إجراءات حاسمة لمكافحة إرهاب الدولة أو الإرهاب الذي ترعاه دولة ضد سيادة دول مستقلة وسلامتها الإقليمية. وذكر في هذا الصدد أن بعض المبادئ الإعلان الذي اعتمده المؤتمر الدولي المعني بموضوع الارهاب (A/42/307) في عام ١٩٨٧ يمكن أن تتخذ أساسا لصك جديد ملزم قانونا في هذا المجال.

٦٧ - ومضى قائلا إن وفد بلده يحث الاتحاد الروسي على أن يتخذ على الفور كل التدابير الممكنة لمنع أي أعمال قد تشكل جريمة بالمعنى المقصود في اتفاقيات مكافحة الإرهاب ذات الصلة. ويعرب عن أمله في أن تولي أخيرا حكومة الاتحاد الروسي الاعتبار الواجب للمعلومات المتعلقة بانتهاكات التشريعات الدولية لمكافحة الإرهاب التي تُبعث بانتظام إلى وزارة الشؤون الخارجية في الاتحاد الروسي، بما يتيح الشروع في حوار ثنائي مثمرة في المستقبل القريب. فبدون تنفيذ المعاهدات الدولية بحسن نية والتعاون بصدق من جانب جميع الدول الأطراف، ستذهب سدى أي جهود دولية في مجال مكافحة الإرهاب، بما في ذلك الجهود التي تبذلها اللجنة.

٦٨ - السيد كيم يونغ سونغ (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): قال إن الأعمال الإرهابية التي ترتكب في جميع أرجاء العالم تهدد سيادة الدول والاستقرار الاجتماعي والسلم والأمن الدوليين. ولذلك يجب على الدول الأعضاء أن تضاعف جهودها المشتركة سعيا إلى القضاء على الإرهاب. وأضاف أن أنشطة مكافحة الإرهاب ينبغي أن تجري وفقا لميثاق الأمم المتحدة والقوانين الدولية التي تنص على احترام السيادة وتساوي الدول في السيادة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول. وأشار في هذا الصدد إلى أن الغزو المسلح والتدخل في الشؤون الداخلية للدول اللذين يجريان تحت ذريعة ''الحرب على الإرهاب'' لا بد أن يؤديا إلى أعمال إرهاب وانتقام. وعلاوة على ذلك، تواصل دول معنية، تعمل على خدمة مصالحها الوطنية، تصنيف دول أخرى كدول راعية للإرهاب، وفرض الجزاءات عليها، بل تسعى إلى الإطاحة بحكومات شرعية عن طريق تقديم الدعم إلى المجموعات الإرهابية المسلحة. وإرهاب الدولة هذا يعوق الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب وليس له مبرر على الإطلاق. وينبغي ألا يسيء بعض الدول استخدام مكافحة الإرهاب لأغراض سياسية.

٦٩ - ومضى قائلا إن مشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي ينبغي بالتالي أن يشمل القضاء على إرهاب الدولة. وينبغي أيضا أن يولي أهمية للقضاء على الأسباب الجذرية للإرهاب، وهي تحديدا السيطرة والتدخل، والفقر والتفاوت الاجتماعي، والتمييز على أساس العرق أو الدين. فالجهود الدولية الرامية إلى القضاء على الإرهاب لن تنجح تماما إلا عندما يتحقق ذلك. وذكر أنه لهذا السبب، يؤيد وفد بلده المقترح الداعي إلى عقد مؤتمر رفيع المستوى للأمم المتحدة بشأن الإرهاب من شأنه التشجيع على اتخاذ تدابير ترمي إلى القضاء على الأسباب الجذرية للإرهاب.

٧٠ - وتابع كلامه قائلا إن لكل دولة دور حاسم عليها القيام به في تحديد نجاح أو فشل الجهود الدولية في مجال مكافحة الإرهاب. وأضاف أن بلده يعاني منذ وقت طويل من تهديدات إرهابية ترمي إلى الإطاحة بنظامه الاشتراكي. ولذلك فمكافحة الإرهاب أصبحت مسألة مهمة بالنسبة لحكومة بلده، إذ إنها تسعى إلى الحفاظ على سيادة الدولة وحماية أرواح مواطنيها وأمنهم. وتشمل جهودها الرامية إلى تعزيز التعاون الدولي توقيع الصكوك الدولية الرئيسة المتعلقة بمكافحة الإرهاب، ومؤخرا صدقت على الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب. واختتم كلامه قائلا إن حكومة بلده تقوم أيضاً بتعديل تشريعاتها المحلية وتكميلها، وستشارك في جهود المجتمع الدولي الرامية إلى القضاء على الإرهاب وبناء عالم يسوده السلام والاستقرار.

٧١ - السيد هولوفكا (صربيا): قال إن حكومة بلده تدين بشكل قاطع الإرهاب بكافة أشكاله ومظاهره. وأضاف أن صربيا طرف في ١٤ صكا من الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب وتبذل قصارى جهودها من أجل تنفيذ جميع قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن، فضلا عن الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب. وذكر أنه في سياق النظر في كيفية قمع الإرهاب، من المهم مراعاة جميع العناصر التي أسهمت في ظهور وانتشاره، بما في ذلك التعصب المجانب للصواب؛ وارتفاع معدلات الهجرة؛ والاستبعاد الاجتماعي، ولا سيما الأقليات الإثنية والدينية؛ وعدم تكافؤ فرص الحصول على التعليم؛ وعدم توافر فرص العمل والفرص الاقتصادية. وأضاف أن المسائل الأخرى التي تتطلب الاهتمام هي مصادر تمويل الإرهاب، وقنوات تهريب الأسلحة، ومراكز التجنيد ومعسكرات التدريب السرية. واستطرد قائلا إن ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب تثير القلق بوجه خاص؛ وإن الارتفاع المفاجئ في أعدادهم يتزامن مع تطور تكنولوجيا المعلومات وشبكات التواصل الاجتماعي.

٧٢ - واسترسل قائلا إنه بالنظر إلى تعقد التهديد الذي يشكله الإرهاب، لا يمكن هزمه بالحلول العسكرية لوحدها؛ بل من الضروري اتباع نهج متعدد الأبعاد. وأعرب عن ترحيب وفد بلده باعتماد قرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤)، إذ إن حظر تجنيد ونقل المقاتلين الإرهابيين الأجانب المحتملين باعتماد قوانين وأنظمة وطنية مناسبة، وإشراك المجتمعات المحلية بغية قمع التطرف العنيف، وكذلك معاقبة المجموعات والأفراد الضالعين في عمليات التجنيد، أمور ستشكل خطوة مهمة أولى نحو قمع الإرهاب على أساس ميثاق الأمم المتحدة.

٧٣ - وأشار إلى أن بعض المقاتلين الإرهابيين الأجانب في ميدان الشرق الأوسط هم من صربيا. ومع أن عددهم التقديري صغير نسبيا، فإنهم يشكلون مخاطر متعددة على المجتمع. فبوجه خاص، يتزايد الخطاب المفعم بالكراهية والتعصب الديني. وذكر أن حكومة بلده تسعى إلى مواجهة هذا التحدي كجزء من الجهود الأوسع نطاقا التي تبذلها لمكافحة الإرهاب. وقد وُضع منذ وقت طويل نظام فعال لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وحاليا يُنتظر أن تعتمد الجمعية الوطنية مشاريع تعديلات للقانون الجنائي ترمي إلى تجريم التحريض على انضمام الأفراد أو الجماعات إلى جماعات مسلحة أجنبية خارج صربيا أو تنظيمها أو التجنيد لها أو تزويدها بالمعدات بهدف المشاركة في حروب أو نزاعات مسلحة.

٧٤ - وأعرب عن استعداد حكومة بلده للتعاون مع جميع البلدان في غرب البلقان بشأن قمع التهديدات الإرهابية من خلال تنسيق أنشطة المؤسسات الوطنية المختصة. وأضاف أنه ينبغي أن تشارك المنطقة بأسرها وكل بلد من فرادى البلدان مشاركة نشطة في الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب التي ينبغي تنسيقها من خلال منظومة الأمم المتحدة. واختتم كلامه قائلا إن صربيا، التي وصفتها لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب (لجنة مكافحة الإرهاب) بأنها بلد من البلدان التي تملك أكبر القدرات في مجال مكافحة الإرهاب في المنطقة، على استعداد لتبادل خبرتها مع البلدان المجاورة.

٧٥ - السيد زاغاينوف (الاتحاد الروسي): قال إن الإرهاب الدولي يواصل انتشاره رغم التدابير التي اتخذها المجتمع الدولي. وأضاف أنه يموَّل عن طريق تجارة المخدرات والحقول النفطية المسيطر عليها ويُدعم بالأيديولوجيات المتطرفة، بما في ذلك تلك القائمة على أساس الدين والأصل العرقي، ويتسبب في نشر النزاعات الإقليمية التي يشكل فيها المقاتلون الإرهابيون الأجانب أيضا خطرا متزايدا. وبوجه خاص، لقد تسللت ميليشيات إرهابية من قبيل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وجبهة النصرة وغيرها إلى الشرق الأوسط وحصلت على قدرات إضافية للقيام بأنشطتها الإجرامية في سياق ضعف مؤسسات الدولة وبدعم مقدم من جهات راعية أجنبية. وأعرب في هذا الصدد عن تأييد وفد بلده لقرار مجلس الأمن ٢١٧٠ (٢٠١٤) الذي يعزز الجزاءات المفروضة على تلك الجماعات الإرهابية النشطة في سورية والعراق. وأشار إلى أنه على النحو الذي أكده استعراض استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وقرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤)، من الضروري اتباع نهج شامل للتصدي لخطر الإرهاب، يراعي جوانبه المالية والإدارية والاجتماعية والإيديولوجية، مع اضطلاع الأمم المتحدة بالدور التنسيقي المحوري، امتثالا للقانون الدولي.

٧٦ - وذكر أن وفد بلده دعا باستمرار إلى تعزيز التعاون الدولي من أجل منع الإرهاب بجميع أشكاله. ومن الضروري لجميع الدول الأعضاء أن تتصرف بحسن نية من أجل تنفيذ

قرارات مجلس الأمن التي تدعو الدول إلى التصدي للتحريض والاتجار غير المشروع بالنفط، وفرض جزاءات على تنظيم القاعدة وحركة الطالبان، والحد من تدفق الأسلحة من ليبيا. وأعرب في هذا الصدد عن تأييد وفد بلده للتدابير التي اتخذتها لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من أجل تيسير تنفيذ القرارات ذات الصلة بالموضوع من جانب الدول.

٧٧ - وتابع كلامه قائلا إنه من أجل وقف جنوح الرأي العام إلى التطرف والصراع فيما بين الأديان وداخل الأديان في جميع أرجاء العالم، من الحيوي أن تواصل الدول بذل الجهود، برعاية الأمم المتحدة، للتقليل من إغراء الأنشطة الإرهابية، وكبح انتشار إيديولوجيات الإرهاب والتطرف العنيف ومنع استخدام وسائط الإعلام والإنترنت للأغراض الإرهابية. ودعا إلى إجراء حوار واسع النطاق مع هياكل المجتمع المدني القادرة على القيام بدور إيجابي في مجالات التثقيف والبحث ونشر التسامح والتفاهم بين الجماعات الإثنية والدينية وتعزيز حقوق الإنسان ونبذ إيديولوجيات الكراهية والعنف. وفي هذا الصدد، أشار إلى أن حكومة بلده تروج لإنشاء الشراكات بين الدول والقطاع الخاص في مجال مكافحة الإرهاب، وذلك وفقا لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وهي تهدف في توثيق التعاون مع فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب في تنفيذ الاستراتيجية العالمية، مع التسليم بأن المسؤولية الرئيسية عن تنفيذها تقع على عاتق الدول الأعضاء.

٧٨ - وقال إن حكومة بلده تعلق أهمية خاصة على أنشطة مكافحة الإرهاب التي تقوم بها المنظمات الإقليمية مثل منظمة شنغهاي للتعاون، ورابطة الدول المستقلة، ومنظمة معاهدة الأمن الجماعي، التي تُجري تدريبات مشتركة في مجال مكافحة الإرهاب وبرامج تدريبية منتظمة للخبراء في مختلف الميادين، بالإضافة إلى الاضطلاع بأعمال وضع قوانين مكافحة الإرهاب وتنسيقها.

٧٩ - ومضى قائلا إنه ينبغي للأمم المتحدة أن تواصل التركيز على تعزيز الأساس القانوني الذي ترتكز عليه جهود مكافحة الإرهاب وينبغي لها السعي إلى زيادة عدد الأطراف في الصكوك الدولية ذات الصلة بالموضوع. والتوصل إلى اتفاق بشأن اتفاقية شاملة متعلقة بالإرهاب الدولي سيكون إنجازا كبيرا في هذا الصدد. وأكد عزم وفد بلده على مواصلة السعي إلى حلول وسط للمسائل المعلقة المحيطة بمشروع الاتفاقية.

٨٠ - واستطرد قائلا إن الادعاءات التي ذكرها ممثل أوكرانيا ضد الاتحاد الروسي لا يمكن قبولها وتُظهر عدم فهم جوهر الإرهاب أو قرارا متعمدا بتجاهله. فما يسمى بأنشطة مكافحة الإرهاب التي تقوم بها أوكرانيا لا تمت بصلة إلى أعمال مكافحة الإرهاب الحقيقية ولكنها عمليات عقابية تجري باستخدام مجموعة واسعة النطاق من الوسائل العسكرية ضد شعبها، ولا سيما الأشخاص الموجودون في أوكرانيا الذين رفضوا الانقلاب وطالبوا بحقوقهم، بما في ذلك الحق في التكلم بلغتهم الأم. وبدلا من مواصلة الحوار، تجاهلت الحكومة الأوكرانية قواعد القانون الدولي والمبادئ الأخلاقية بقصف المدن والبنية التحتية المدنية، مما أدى إلى مئات الخسائر في الأرواح. واختتم كلامه قائلا إنه رغم الاتفاق الذي جرى التوصل إليه في مينسك بغية تسوية النزاع الدائر في شرق أوكرانيا، ما زالت القوات المسلحة الأوكرانية تقصف المناطق المدنية في دونيتسك، مما يسفر عن استمرار الخسائر في الأرواح، وتدمير المنازل والمدارس، وترويع سكان دونباس.

٨١ - السيد ترويا (إكوادور): قال إن حكومة بلده تدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، بما في ذلك إرهاب الدولة، سواء ارتكب بطريقة مباشرة أو غير مباشرة. غير أن جميع أنشطة مكافحة الإرهاب، يجب أن تتقيد بشكل صارم بالقانون الدولي، ولا سيما القانون الإنساني الدولي وقانون اللاجئين وبالحق في الخصوصية، ويجب أن تحترم سيادة الدول. وأضاف أنه ينبغي التمييز بوضوح بين الإرهاب والكفاح المشروع للشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية أو الاحتلال الأجنبي. وذكر أن الإرهاب جريمة لا تحترم أي حدود، وتؤثر على جميع مناطق العالم وينبغي ألا تربط بأي دين أو ثقافة. ولهذا السبب، يجب التصدي لها عن طريق جهود متعددة الأطراف تراعي الشواغل المشروعة للمجتمع الدولي بأسره. فالتدابير الانفرادية غير مجدية ولا تؤدي إلا إلى تفاقم المشكلة. وأشار على وجه الخصوص إلى أن استخدام القوة أمر قانوني ومشروع فقط عندما يأذن بذلك مجلس الأمن بشكل صريح، عملا بالفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. واستخدام القوة دون هذا الإذن يشكل عملا من أعمال العدوان التي لا شرعية لها على الإطلاق.

٨٢ - واسترسل قائلا إن حكومة بلده تؤيد تنفيذ الركائز الأربع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب العالمية لمكافحة الإرهاب تنفيذا متوازنا. فبوجه خاص، من الحيوي معالجة الأسباب الجذرية للإرهاب، بما في ذلك النزاعات التي لم تُحل، والاستبعاد السياسي، والتهميش الاجتماعي الاقتصادي، والاحتلال الأجنبي أو السيطرة الأجنبية. وأشار إلى أن وفد بلده يعلق أهمية خاصة على أعمال مكافحة الإرهاب التي تقوم بها المنظمات الدولية، بما أن معرفة ثقافة كل بلد ومميزاته الخاصة تتسم بأهمية كبيرة في مكافحة الإرهاب ومعالجة أسبابه الجذرية.

٨٣ - ومضى قائلا إن إكوادور يرفض القيام من جانب واحد بإعداد قوائم بأسماء الدول التي يزعم أنها تدعم الإرهاب الدولي؛ فمن الواضح أن هذه القوائم تنتهك القانون الدولي. وبوجه خاص، رفض رؤساء دول وحكومات دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في الإعلان المتعلق بالإرهاب الذي اعتمد في مؤتمر القمة الثاني لجماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، في ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، إدراج كوبا في تلك القوائم، وأدانوا أيضا عدم محاكمة الشخص المسؤول عن الهجوم الذي تعرضت له طائرة تابعة للخطوط الجوية الكوبية في عام ١٩٧٦ وأدى إلى مقتل ٧٣ مدنيا من الأبرياء، وذلك بتهمة الإرهاب.

٨٤ - وأعرب عن ترحيب وفد بلده بتقرير الأمين العام عن حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب (A/68/298)، بما أن مكافحة الإرهاب نفسها لا يمكن أن تبرر انتهاك حقوق الإنسان. وأعرب عن دعم حكومة بلده للجهود الرامية إلى منع وقمع تمويل الإرهاب، فضلا عن تعزيز التعاون الدولي في ذلك المجال، وإدانته توفير التمويل والأسلحة والدعم اللوجستي لمجموعات المقاتلين غير الحكومية، وهو ما يشكل انتهاكا للقانون الدولي. وأضاف أنه يجب التصدي لظاهرة المقاتلين الأجانب، دون استثناء ودون تمييز مصطنع.

٨٥ - وتابع كلامه قائلا إن وفد بلده يؤيد الجهود المبذولة لاختتام التفاوض على مشروع اتفاقية بشأن الإرهاب الدولي في أقرب وقت ممكن، مع مراعاة جميع وجهات النظر وإدراج الشواغل المشروعة لجميع الدول الأعضاء. وأشار إلى أنه يحبذ إجراء عملية تشاور مفتوح من أجل إحراز تقدم في هذا الصدد. ويؤيد أيضا المقترح الداعي إلى عقد مؤتمر رفيع المستوى من أجل الخروج من المأزق الحالي الذي

تمر به المفاوضات المتعلقة بمشروع الاتفاقية والمضي قدما لتناول الجوانب البالغة الأهمية مثل تعريف الإرهاب.

٨٦ - السيد لي مون هي (جمهورية كوريا): أشار إلى أن الإرهاب ليس له جنسية، ولا يحترم أي حدود، فقال إن الوحشية المشهودة مؤخرا التي تقوم بها الجماعات الإرهابية والمقاتلون الإرهابيون الأجانب تشكل تهديدات جديدة تتجاوز بكثير نطاق المنطقة التي يدور فيها النزاع. وأضاف أن جمهورية كوريا تدين الإرهاب بجميع أشكاله؛ فما من قضية أو مظلمة يمكنها تبرير أعمال العنف تلك. وأعرب عن إشادة وفد بلده بالجهود التي يبذلها الأمين العام وأجهزة الأمم المتحدة المعنية في قيادة التعاون الدولي في مجال مكافحة الإرهاب، وعن ترحيبه باتخاذ قرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤) بشأن المقاتلين الإرهابيين الأجانب مؤخرا. وذكر أن الالتزامات الواردة في إطار هذا القرار يجب أن تنفذ بفعالية.

٨٧ - وتابع كلامه قائلا إن حكومة بلده ما برحت تبذل جهودا نشطة للإسهام في الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب. فباستضافة مؤتمر الفضاء الإلكتروني في سول في عام ٢٠١٣، سعت إلى زيادة الوعي بأهمية تعزيز التعاون الدولي على الحد من التهديدات الناشئة الناجمة عن استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات بدوافع خبيثة. وأوضح أن الجماعات الإرهابية تستخدم هذه التكنولوجيات بشكل متزايد من أجل نشر أيديولوجياتها، وتوسيع نطاق شبكاتها واستحداث وسائل تمويل أكثر تطورا.

٨٨ - وأشار إلى أن الإرهاب يتكاثر بفعل الأمراض المنتشرة في المجتمع، بما في ذلك التمييز والاستبعاد وعدم المساواة. ولذلك من الضروري اتباع نهج مطرد وشامل لمعالجة تغير نطاق وطبيعة التهديدات الإرهابية وإعادة إدماج المتطرفين في المجتمع. وأعرب في هذا الصدد عن دعم وفد بلده للجهود الرامية إلى تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب التي ترمي إلى معالجة جميع العناصر الرئيسية للإرهاب.

٨٩ - وذكر أن استمرار وخطورة الهجمات الإرهابية التي تشن ضد الحياة والكرامة الإنسانية هما بمثابة رسالة تذكيرية بأن مكافحة الإرهاب جزء مهم من النهوض بحقوق الإنسان وسيادة القانون. ولهذا من المهم للغاية وضع إطار قانوني يجسد القيم المشتركة للمجتمع الدولي. ورغم أن المفاوضات المتصلة بمشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي لا تزال في طريق مسدود، مع كثير من التحديات المتبقية، فإن التهديدات الحالية تتطلب التحلي بالمرونة من أجل اختتام المفاوضات. وأضاف أن وفده ملتزم بالتوصل إلى اتفاق بشأن مشروع الاتفاقية ويرحب بإنشاء الفريق العامل المعني بالتدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي بغية الانتهاء من هذه العملية.

٩٠ - السيدة هاميلتون (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن جميع الأعمال الإرهابية، أيا كان مرتكبها، هي أعمال إجرامية ولاإنسانية ولا يمكن تبريرها، بغض النظر عن دوافعها. وكررت إدانة وفد بلدها للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره وأعربت عن التزامه بمكافحته من أجل وضع حد له. وأضافت أنه من الضروري بذل جهود دولية متحدة لمنع هذه الأعمال الشنيعة، وأن للأمم المتحدة في هذا الصدد دورا حاسما عليها أن تضطلع به في تعبئة المجتمع الدولي، وبناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية للدول الأعضاء في تنفيذ الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب.

٩١ - واسترسلت قائلة إن عددا من القرارات التي اتخذها مجلس الأمن مؤخرا، بما في ذلك القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤) بشأن التهديد الذي يشكله المقاتلون الإرهابيون الأجانب، يعتبر أمثلة جيدة للدور المجدي الذي يمكن أن تؤديه الأمم المتحدة في التصدي للتحديات الجديدة التي تطرحها مكافحة

الإرهاب. وبالنظر إلى أن عددا متزايدا من الدول ينظر في اعتماد، أو قد اعتمد مؤخرا، قوانين جديدة تجرم الأنشطة الإرهابية المتصلة بالمقاتلين الأجانب، فإنه سيكون من المفيد للوفود أن تبادل وجهات النظر بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤)، بما في ذلك تقديم المساعدة التقنية عند الطلب. وذكرت أنه على النحو المبين في هذا القرار، من الضروري أيضا التصدي للتطرف العنيف، ومنع الجنوح إلى التطرف والتجنيد، ووضع استراتيجيات لتأهيل المقاتلين الإرهابيين الأجانب العائدين وإعادة إدماجهم في المجتمع. وأشارت إلى أنه تلبية لتلك الاحتياجات، ينبغي للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب أن تيسر، بالاستناد إلى التحليل المتعلق بالتهديدات الذي اضطلع به فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات المنشأ عملا بقرار مجلس الأمن ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، تقديم المساعدة التقنية، بينما ينبغي لمركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، إلى جانب فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، تنفيذ برامج بناء القدرات ذات الصلة بالموضوع.

٩٢ - وأعربت عن تأييد وفد بلدها القوي للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة، والمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب وهيئات أخرى متعددة الأطراف، والمجتمع المدني، والمنظمات غير الحكومية من أجل استحداث أدوات عملية لمواصلة تنفيذ إطار الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. واستطردت قائلة إنه مع ذلك ينبغي تحسين التنسيق بين مختلف الشركاء. وأشارت في هذا الصدد، إلى أن وفد بلدها رحب بالاستعراض الرابع للاستراتيجية العالمية، ولا سيما تركيزه على ضرورة زيادة تنفيذه من جانب الدول وزيادة التعاون والتنسيق والاتساق بين كيانات الأمم المتحدة. وأعربت عن دعم وفد بلدها القوي للجهود التي تبذلها المنظمة كي تيسر تعزيز وحماية حقوق الإنسان وسيادة القانون في سياق جهود مكافحة الإرهاب، وعن اعترافه بالدور الذي يمكن أن يؤديه الضحايا في مجال مكافحة التطرف العنيف. وشددت أيضا على ضرورة تحسين إدارة الحدود وعلى استخدام التدابير المالية من أجل مكافحة الإرهاب.

٩٣ - ومضت قائلة إن حكومة بلدها قدمت تبرعات إلى فرقة العمل من أجل وضع مبادرات للمساعدة والتدريب ووفرت الدعم المالي لأعمال التدريب وبناء القدرات التي يضطلع بها مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. وحثت الدول الأعضاء الأخرى على الانضمام إليها في بناء قدرة هذا المركز على تقديم المساعدة في المجالات التي تتناولها الاستراتيجية العالمية وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بالموضوع.

٩٤ - واستطردت قائلة إن المجتمع الدولي أحرز تقدما كبيرا في إنشاء نظام قانوني متين لمكافحة الإرهاب، ومع ذلك ما زال يلزم القيام بالكثير. وأضافت أن صكوك مكافحة الإرهاب الدولية الـ ١٨القائمة لن تكون فعالة إلا إذا جرى التصديق عليها وتنفيذها على نطاق واسع. وذكرت أن حكومتها تحرز تقدما في جهودها الرامية إلى التصديق على الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، وعلى تعديل عام ٢٠٠٥ لاتفاقية الحماية المادية للمواد النووية وعلى بروتوكولي عام ٢٠٠٥ الملحقين باتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية. وحثت الدول الأخرى التي لم تفعل ذلك بعد على أن تحذو حذوها. واختتمت كلامها قائلة إنه نظرا لاستمرار تعطل المفاوضات المتعلقة بمشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي، ما زال وفد بلدها على استعداد للعمل مع الدول الأخرى للاعتماد على الإطار الدولي لمجال مكافحة الإرهاب وتعزيزه وسيصغى بكل اهتمام للبيانات التي تدلي بها الوفود الأخرى في سياق مداولات اللجنة حول هذه القضايا الصعبة.

٩٥ - السيد فايزي (أفغانستان): تكلم في إطار ممارسة حق الرد، فقال إن أفغانستان، بوصفها دولة مراقبة في منظمة شنغهاي للتعاون، ملتزمة بالعمل مع شركائها في مجال مكافحة الإرهاب والمخدرات. وأضاف أن قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة بشأن مكافحة هاتين الآفتين تستند إلى فهم واسع النطاق للتهديد المشترك الذي تشكله المخدرات والإرهاب على جميع الدول الأعضاء وضرورة تعاون المجتمع الدولي بأسره. واستطرد قائلا إنه رغم أن أفغانستان ما زالت تعاني من الهجمات الإرهابية، فإن الإرهاب الدولي مشكلة دولية. فبوجه خاص، من الحيوي القضاء على ملاجئ الإرهابيين ومراكز الدعم الموجودة خارج أفغانستان بهدف تحقيق الاستقرار في منطقة آسيا الوسطى. وأشار في هذا الصدد إلى أن البيان الذي أدلى به ممثل الاتحاد الروسي باسم منظمة شنغهاي للتعاون، والذي يذكر فيه أن التهديدات المتصلة بالإرهاب والمخدرات المنطلقة من أفغانستان تشكل أكبر العوامل المزعزعة للاستقرار في المنطقة، لا يعكس الحقائق الإقليمية ويتعارض مع روح التعاون التي يلتزم بها المجتمع الدولي. وذكر أن الأولويات العليا لحكومة بلده تكمن في مكافحة الإرهاب والاتجار بالمخدرات والقضاء عليهما، غير أنها لا يمكنها تحقيق هذين الهدفين دون تعاون من البلدان المجاورة. ويجب أن يُنظر إلى مشكلة المخدرات من حيث الاتجار بها وكذلك من حيث إنتاجها؛ ولذلك من الأساسي اتباع نهج شامل ينطوي على التعاون الإقليمي.

٩٦ - السيد هويمان (إسرائيل): تكلم في إطارة ممارسة حق الرد، فقال إن وفد بلده لا يمكن أن يظل صامتا تجاه الاتهامات التي لا أساس لها من الصحة التي وجهها ممثل لبنان إلى إسرائيل، البلد الديمقراطي الوحيد في الشرق الأوسط. وأشار على الحكومة اللبنانية بأن توجه انتباهها بدلا من ذلك إلى حزب الله الذي عمق جذوره في لبنان وجمع ترسانة أسلحة تنافس ترسانة العديد من الدول. وأضاف أنه قد حان الوقت لحكومة لبنان أن تتحمل المسؤولية عما يحدث على أراضيها. فالأعمال العدوانية المتكررة التي يشنها حزب الله ضد إسرائيل انطلاقا من الأراضي اللبنانية تشكل انتهاكا لقرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦) وتهدد بزعزعة استقرار منطقة هشة الاستقرار بالفعل. واختتم كلامه قائلا إن الحكومة الإسرائيلية تحمل حكومة لبنان المسؤولية عن جميع الهجمات التي تشن على إسرائيل انطلاقا من الأراضي اللبنانية، بما في ذلك العديد من القذائف التي تطلق على السكان المدنيين الإسرائيليين.

٩٧ - السيد بافليتشنكو (أوكرانيا): تكلم في إطار ممارسة حق الرد، فقال إن من المؤسف أن الاتحاد الروسي ما زال ينكر دوره في الحالة السائدة في شرق أوكرانيا. وأضاف أن مواطنين روسيين ذوو صلات وثيقة بجهاز المخابرات الروسية هم الذين كانوا يتزعمون في بداية الأمر المنظمات المتطرفة العنيفة النشطة في منطقتي لوغانسك ودونيتسك في أوكرانيا. وأشار إلى أن الاتحاد الروسي هو الذي يواصل تزويد المنظمات الإرهابية في أوكرانيا بأحدث الأسلحة وتدريب المقاتلين الذين يرسلون إلى أوكرانيا لقتال القوات الأوكرانية. واسترسل قائلا إن المقاتلين الروس هم الذين يرتكبون انتهاكات خطيرة للقانون الدولي بقتل وإذلال وتعذيب المدنيين في شرق أوكرانيا، على نحو ما أكدته المنظمات الدولية لحقوق الإنسان. واختتم كلامه قائلا إن الاتحاد الروسي هو من احتل القرم التي تشكل جزءا لا يتجزأ من أوكرانيا؛ وهذه حقيقة لم تقبلها الأمم المتحدة قط.

رُفعت الجلسة الساعة ١٧:٥٠.